

المجلس (12) | شرح أقرب المسالك لمذهب مالك | الشيخ خالد المشيخ #دروس_الشيخ_المشيخ

خالد المشيخ

مقدم وهي من رجل السوأتان ومن امة وان بشائبة حرية هما مع الاليتين وما عدا الصدر والاطراف واعادت لصدرها واطرافها بوقت ككشف امة فحدة او رجل الية او بعض ذلك وندب سترها - 00:00:00

ولام ولد وصغيرة ستر ستر واجب على الحرية. واعادتا لتركة بوقت كمسلم بحريه وعاجل صلى مكشوفاً وعورة الرجل والامة وان بشائبة والحرية مع امرأة ما بين سرّة وركبة ومع رجل - 00:00:20

اجنبي غير الوجه والكفين. ويجب سترها بالصلاة ايضاً. ومع محرم غير الوجه والاطراف ترى من الاجنبي ما يراه من من محرمه. ومن المحرم كرجل مع مثله. وكره لرجل كشف كتف او جنب - 00:00:40

التشمير ذيل وكف كم او شعر لصلاة. واستقبال القبلة مع امن وقدره. وهي وهي عين لمن بمكة وجهتها لغيره اجتهدا ان امكن. والا قلت ولا يقلد مجتهد وان اعمى. الا - 00:01:00

لمصر وقلد غيره عدلاً عارفاً او محراباً مطلقاً. فان لم يجد او تحير مجتهد تخير. وبطلت ان قال فعمداً ولو صادف وان تبين خطأ وان وان تبين خطأ بصلاة قطع البصير المنحرف كثيراً - 00:01:20

قال غيره او بعدها اعاد الاول بوقت كالناس. وجاز نفل غير مؤكد فيها. وفي وفي الحجر لاي جهة وكره المؤكدة ومنع الفرد واعاده بوقت وبطل على ظهرها كالمؤكد. ولمسافر سفر قصر تنفل - 00:01:40

وان بوتر صوب سفره ان ركب دابة. وان بمحمل وان بمحمل يومئ بسجوده للارض. لا سفينة فيستقبل ودار معها ان امكن لا فرض. وان مستقبلاً الا للتحام او خوف او خوف سبع - 00:02:00

ولها ان امكن وان امن اعاد الخائف بوقت والا لخضخاض لا يطيق النزول به. وخاف خروج الوقت. والا لمرض ويؤديها عليها كالارض. والذي ينبغي في هذا الارض. بسم الله الرحمن الرحيم. ان الحمد لله نحمده - 00:02:20

ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمداً عبده ورسوله - 00:02:40

اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد وبعد آآ كنا في المجلس السابق تكلمنا عن الرعايف وذكرنا احكامه وانه لا يخلو من حالتين اما ان يكون قبل الصلاة واما ان يكون في اثناء الصلاة. وفي كل حالة من - 00:03:00

هاتين الحالتين لها حالتان. وتقدم ما يتعلق بتلك الحالات من احكام وتفصيل ثم بعد ذلك شرعنا في شرط ستر العورة وفي هذا مجلس جعل الله عز وجل ان يبسر ان نتكلم عن شرط ستر العورة وعن شرط استقبال القبلة - 00:03:30

ونختتم هذه المجالس في هذا الفصل حسب ما افاد الشيخ يقول هذا الدرس هو اخر درس بهذا الفصل وان كنتم تريدون نواصل واصلنا لكن يقول الاخ سبب الامتحانات ها؟ نتوقف يعني اسبوعين - 00:04:00

القادم ها نواصل او نتوقف نتوقف خلاص طيب اجل نتوقف ان شاء الله لكن بشرط انكم ان شاء الله يعني ما اخذنا ها من المكتب يا طيب اجل خلاص لكن بشرط - 00:04:20

لكم ان شاء الله في خلال الاجازة الصيفية تراجعون ما اخذناه. لان العلم مع عدم المراجعة سرعان ما يذهب. هذا العلم هو اصله

القرآن واصله السنة. والنبي صلى الله عليه وسلم امر بتعهد القرآن. وقال انه لاشد تفلتا - [00:04:40](#)

من الابل في عقرها. اذا حفظت القرآن ولم تراجع سرعان ما ذهب عليك. هذا الذي يذكره العلماء رحمهم الله امله القرآن والسنة. فاذا لم تراجع وتكرر القراءة في تدارس مع اخوانك سرعان ما يذهب. فلا بد من المراجعة والمصاهرة والمجاهدة. وايضا لا - [00:05:10](#)
لابد لطالب العلم ان يلخص مثل هذه الاحكام وهذه التقاسيم. لخصها في اوراق ثم يراجعها فتارة ولله الحمد لله اخذنا خلال الفصل الماظم اخذنا احكاما كثيرة. يعني يكفيننا ان اخذنا الحمد لله احكام الطهارة - [00:05:40](#)

ما فيها من ابواب وتفاريح ومسائل. ثم شرعنا في الصلاة ايضا. فنسأل الله عز وجل التوفيق والسداد. فنقول لابد ايها الاحبة من المراجعة والمثابرة والمذاكرة والمجاهدة والتكرار وان يحتسب المسلم الاجر - [00:06:00](#)

عند الله عز وجل. لا شك ان جلوسه في مثل هذه المجالس يقال له قم مغفورا لك يكفي هذا الاجر. ويكفي انك مثل هذه المجالس تحتسبها عند الله سبحانه وتعالى - [00:06:20](#)

وستكون نورا لك يوم القيامة. واذا انقلبتم الى اهليكم وبلادكم فاحوج ما يقول الناس الى مثل هذه المسائل والى تعليمهم توحيد الخالص والعقيدة الصافية وايضا ما يتعلق باحكام حلال والحرام هكذا تقضى الاعمار. والا فان العمر ماضي ومن خصائص الزمن ان - [00:06:40](#)

انه لا يمكن ايقافه. وما مضى منه لا يمكن ان يستدرك. هاتان القصيصتان لابد دائما وابدا ان تكون في ذاكرتك. القصيصه الاولى للزمن انه ما مضى منه لا يمكن خلاص. لا يمكن ان تستدركه - [00:07:10](#)

وما مضى يعني ما انت فيه لا يمكن ان توقفه ما مضى لا يمكن ان تستدركه. فان امضيت شيئا من وقتك في فاحمد الله عز وجل. وان امضيته في غير ذلك فعليك ان تراجع نفسك - [00:07:30](#)

فقول المسلم يحمد الله انه قضى ساعات كثيرة في طلب العلم وساعات اخرى في الدعوة الى الله عز وجل الناس وارشادهم هذه من رحمة الله عز وجل به وهذه من منة الله عليه. والا كثيرا من الناس حرم تجد ان كثيرا من الناس يضيع - [00:07:50](#)

وفي القيل وفي القال وفي حضور الكرة والمباريات وغير ذلك مما اه سيسأل عنه يوم القيامة فاخونا حثنا الاخوة ان يواصلوا يعني بعد الدراسة النظامية ليواصلوا المراجعة والمدير ذاكرة مع اخوانهم وايضا ان يعلموا الناس ويرشدوهم وهذا ايضا من وسائل تثبيت العلم - [00:08:10](#)

التعليم والارشاد تبصير الناس في امور دينهم هذه وظيفة الرسل عليهم الصلاة والسلام قال رحمه الله تعالى وستر وستر العورة المغلظة. تقدم ان ستر العورة شرط من شروط صحة الصلاة. ويدل لذلك قول الله عز وجل يا بني ادم خذوا زينتك عند - [00:08:40](#)
كل مسجد وايضا حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة حائل يعني بالغ الا بخمار. وان قيل بانه موقوف. وايضا حديث جابر رضي الله تعالى عنه في الثوب. يصلي الرجل - [00:09:10](#)

في الثوب الواحد فقال جابر رضي الله تعالى عنه ان كان ظيقا فاتزر به وان كان واسعا فالتحف به نعم اه والاجماع قائم على ذلك. قال مؤلف رحمه الله المغلظة سيأتينا ان شاء الله. وسيذكر المؤلف - [00:09:30](#)

الله ان العورة منها ما هي مغلظة منها ما هي مخففة ومنها ما هي الشرط ومنها ما هي واجب شرط لصحة الصلاة ومنها ما هي واجب وهذا سيأتي بيان ان شاء الله ولعلنا ان شاء الله نأخذ هذه الاحكام على شيء من - [00:09:50](#)

العجلة لكي ننهي هذين الشرطين. قال ان قدر فيشترط لوجوب الستر القدرة. القدرة على الستر. فان لم يقدر على الستر اذا لم يقدر على ستر عورته صلى عريانا صحت صلاته. لكن اذا كان قادرا - [00:10:10](#)

ترك كشف العورة المغلظة ها لا تصح صلاتك. ويجب عليه ان يعيد. اذا ترك كشف اذا ترك ستر العورة المغلظة يجب عليه ان حتى ولو تركها ناسي سواء تركها عامدا او ناسيا يجب عليه ان يعيد. لكن على الصحيح - [00:10:40](#)

فمن ذلك لو بدا شيء من عورته اذا كان غير فاحش ولم يطل الزمن اذا كان غير فاحش كان قليلا غير فاحش ولم يطل الزمن فانه لا يجب عليه ان يعيد - [00:11:10](#)

على الصحيح وبديل لذلك قصة عمرو بن سلمة رضي الله تعالى عنه فانه كان يصلي بقومه شيء من عورته اثناء الصلاة. نعم. فاشترى له قومه ما يستتر به. الشاهد من هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر عمرا - [00:11:30](#)

قال وان باعارة يعني اذا قدر على ستر عورته حتى فانه يجب عليه ان يقبل. لان المنة هنا مغتفرة. وان كانت العارية في فيها شيء من المنة لكن المنة هنا ماذا؟ مغتفرة لان ستر العورة ستر العورة واجب وهو كما تقدم شرط - [00:12:00](#)

من شروط صحة السلام. قال او نجس او حرير. يعني حتى ولو ستر عورته بشيء النجس يعني بشيء متنجس او بحرير. يستتر يعني يجب عليه اذا لم يجد الا توبة حرير - [00:12:30](#)

يستر عورته. اذا لم يجد الا ثوبا متنجسا فانه يستر عورته. قال وهو مقدم. يعني اذا اجتمع ثوبان حرير ونجس. ايهما يقدم؟ الحرير او النجس؟ الحرير احسنت. يقدم الحرير. قال وهي من رجل السوأتان. نعم. الرجل - [00:12:50](#)

له عورة مغلظة وعورة مخففة. نحن سنقرأ كلام المؤلف رحمه الله. ثم بعد ذلك سنلخص باذن الله عز وجل سنلخص العورة على الراجح. نلخصها في ثلاثة اقسام باذن الله عز وجل. قال - [00:13:20](#)

وهي من رجل السوأتان يعني رجل له عورة مغلظة وعورة مخففة له عورة شرط وعورة واجبة نعم ها فالسوأتان مغلظة وهي شرط. السوأتان مغلظة وهي شرط. قال السوأتان ما هما السوءتان؟ من المقدم الذكر - [00:13:40](#)

ها والانسائيان. الذكر والانسائيين. ومن المؤخر ما بين الآيتين. نعم ما بين طيب العورة المخففة؟ ما هي العورة المخففة؟ المخففة هي اليتامى بالنسبة للرجل ها ما هي العورة المغلظة؟ ها؟ السوءة - [00:14:10](#)

ما هي العورة المخففة؟ الاليتان الاليتان عورة مخففة وكذلك ايضا العانة عورة مخففة. ما بين السرة والركبة كما سيأتينا هذه عورة واجبة. فاصبح عندنا شرط وواجب مغلظة مخففة الشرط ما هي؟ السوءتان المخففة - [00:14:40](#)

وكذلك ايضا العانة هذه مخففة. الشرط ما هي؟ السوءتان الواجب ما بين السرة والركبة. قال ومن امة وان بشائبة حرية هما مع الاليتين الامة الرقيقة. قال لك وان بشائبة حرية يعني وان كان فيها - [00:15:10](#)

شيء من الحرية شائبة حرية وش مثاله؟ شيبة الحرية مثل المبعضة بعضها حر بعضها رقيق مثل ام الولد. ام الولد انعقد فيها سبب الحرية. من هي ام الولد؟ ام الولد - [00:15:40](#)

هي التي وضعت من سيدها ما تبين فيه خلق انسان. يعني انت لك امة. وطأت هذه الامة وضعت هذه الامة ما يعني لو وضعت نطفة ما تكون ام ولد وضعت قطعة دم لا تكون ام ولد. وضعت قطعة لحم ننظر. ان خلقت فيها تخليق يد او رجل - [00:16:00](#)

فهذه اصبحت الان ام ولد. ان كانت هذه القطعة من اللحم لم تخلق فانها لا تكون ام ولد ومن باب اولى اذا وضعت ولدا كاملا فهذه ام ولد. هذه فيها شائبة الحرية فالمبعضة شائبة الحرية. الام الولد فيها شائبة - [00:16:30](#)

الحرية المكاتبه نعم المكاتبه فيها شائبة الحرية من هي المكاتبه؟ المكاتبه هي التي اشترت نفسها من سيدها بمال منجم مقسط. فقال لك هذه الامة ما هي عورتها المغلظة؟ قال لك ومن امة وان بشائبة حرية - [00:16:50](#)

هما يعني السوأتان مع الاليتين. نعم السوأتان مع ها فالامة عورتها المغلظة ما هي عورتها المغلظة؟ ها السوأتان كما تقدم اصف الى ذلك الآيتين. نعم السوأتان الاليتين هذه عورة مغلظة للامة. حتى ولو كان فيها شائبة حرية - [00:17:20](#)

العورة المخففة. نعم. العورة المخففة الفخذ الفخذين بالنسبة للامة. الفخذان بالنسبة للامة هذه عورة مخففة نعم فاصبح عندنا الامة لها عورة مغلظة وعورة مخففة العورة المغلظة ما هما؟ السوأتان مع اليتيم. والمخففة هما الفخذان - [00:18:00](#)

ها نعم هما الفخذان والعورة الواجبة ما بين السرة والركبة. فاصبح عندنا الامة ها ظن لها عورة مغلظة ولها عورة مخففة لها عورة شرط ولها عورة واجبة فالعورة المغلظة هي السوأتان مع الآيتين. العورة المخففة الفخذة - [00:18:40](#)

الفخذان العورة التي شرط السوءة العورة الواجبة ليست شرطا لكنها واجبة ها ما بين السرة والركبة. نعم. نعم لما تكلم عن عورة الرجل تكلم عن عورة الامة. تكلم الان المؤلف عن عورة الحرة. قال لك وهي - [00:19:30](#)

من حرة ما عدا الصدر والاطراف. الحرة المغلظة جميع البدن. جميع بدنها. نعم جميع بدنها. ما عدا الصدر الصدر صدرها صدر وما

يحاذي الصدر من الظهر نعم وما يحاذي الصدر من الظهر. والاطراف الرأس. واليدين - [00:20:00](#)

الرجلين فعندك الان الصدر يستثنى الحرة نعم الحرة عورتها ماذا؟ جميع البدن. لكن استثنى المؤلف الصدر والاطراف فالصدر ليس عورة مغلظة. الظهر ما يحاذي الصدر من الظهر ليس سورة مغلظة بل مخففة. الرأس ها عورة ماذا؟ مخفف - [00:20:40](#)

نعم الرأس عورة مخففة. ايضا اليدين والرجلين ها هذه عورة ماذا؟ عورة مخففة. فهذه اصبح للحرة الان عورة مغلظة وكذلك ايضا عورة مخففة. نعم ايضا الحرة لها عورة شرط ولها عورة واجبة. العورة التي هي شرط ما هي - [00:21:20](#)

المغلظة كما تقدم جميع البدن الا الصدر والظهر والاطراف كما قال المؤلف الرأس واليدين والرجلين. هذه عورة ماذا مغلقة والمخففة ما هي؟ مخففة الصدر والظهر والرأس والرجلين واليدين. هذه عورة ماذا؟ مخففة - [00:22:00](#)

ايضا عورة واجبة. وعورة شرط. ما هي العورة التي هي شرط هي العورة المغلظة. العورة التي هي شرط هي العورة المغلظة. العورة الواجبة جميع البدن الا الوجه والكفين. العورة الواجبة جميع البدن الا الوجه والكفين. فاصبح عندنا ايضا - [00:22:40](#)

الحرة لها مغلظة مخففة لها شرط لها واجب كما كالامة وكالرجل قال واعادت لصدرها واطرافها بوقت يعني اذا انكشف العورة المخففة ها كما تقدم الصدر من العورة ماذا؟ المخففة. والاطراف - [00:23:10](#)

اليدين والرجلين اليدين والرجلان من العورة المخففة. فيقول لك والاطراف وكذلك ايضا الظهر هذي من العورة المخففة. فاذا انكشفت هذه العورة المخففة في صلاة بالوقت نعم بالوقت فانها تعيد الصلاة. اذا انكشفت بالوقت فان - [00:23:40](#)

تعيد الصلاة. قال ككشف امة فحذا. او رجل الية او بعض ذلك يعني الامة ايضا اذا انكشفت عورتها المخففة كما تقدم ما هي عورة الامة المغلظة؟ السوأتان مع الالية المخففة الفخذان. اذا انكشف الفخذان في الصلاة تعيد - [00:24:10](#)

الرجل ما هي عورته المغلظة؟ السوءتان. اذا انكشفت وما هي المغلظة المخففة المغلظة السوءتان والمخففة الالية. هو لو قال المؤلف اذا انكشفت العورة المخففة تعيد المصلي سواء كان حرة او - [00:24:40](#)

امة او رجل كان اخسر. فالخلاصة في هذه الجملة الخلاصة في هذه الجملة. انه اذا انكشفت العورة المخففة يعيد. في الوقت لكن بعد الوقت لا يريد. واضح؟ وتبين لنا ان الرجل والحرة والامة هؤلاء كل منهم له عورة - [00:25:09](#)

وعورة مخففة. وله عورة شرط وعورة واجبة. قال رحمه الله وندب سترها يعني يندب السنة يقول لك المؤلف ستر العورة المغلظة في الخلوة. اذا كان الانسان في خلوة ما عنده احد لو كان في حجرة واقفل على نفسه - [00:25:39](#)

فانه يندب له ماذا؟ ها؟ ان يستتر. حتى لو كان في ظلام يندب له ان يستتر. لان ان هذا من حفظ العورة. والله عز وجل قال والذين هم لفروجهم حافظون. الا على ازواجهم او - [00:26:09](#)

لو ما ملكت ايمانهم فانهم غير ملومين. في حديث باهزي بن حكيم عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احفظ عورتك الا من زوجتك او ما ملكت يمينك. قال ولام ولد وصغير - [00:26:29](#)

ستر واجب على الحرة. ام الولد ما هي عورتها ما هي عورتها المخففة؟ كما تقدم لنا الامل في شائبة الحرية. ام الولد ما هي عورتها السوأتان مع الاليتان. ما هي عورتها المقففة؟ الفخذة - [00:26:49](#)

ايضا يقول لك يندب لام الولد. ان تستر واجب على حرة. ما هي العورة الواجبة على الحرة ها جميعها الا الوجه والكفين. كما قلنا الحرة لها عورة مغلظة ومخففة وشرط واجبة. الواجبة جميعها الا الوجه والكفين. فيقول لكم الولد هذه. والحرة الصغيرة - [00:27:19](#)

يستحب لها ان تستر جميع البدن الا الوجه والكفين. هذا على سبيل الاستحباب. لكن ام الولد ما هي عورتها الواجبة؟ ها؟ هذي المقلظة المغلظة المقلظة السوءتان مع اليتيم. والمخففة السواء - [00:27:49](#)

مع الفخذين الفخذين؟ نعم. المخففة هي الفخذان. الواجبة ايوا الواجبة ما بين السرة والركبة. فيقول لك المؤلف رحمه الله تعالى ستر واجب على الحرة ده مندوب يجب عليها ان تستتر ان تستر ما بين السرة والركبة هذا واجب. المندوب - [00:28:19](#)

ها؟ ان ان تستر جميع بدنها الا الوجه والكفين. فالذي يجب على حرة يندب للامة. والذي يجب على الحرة ما هو؟ جميع البدن. ما عدا والكفين هذا يندب للحرة للانف. فالامة يندب لها ان تستتر في جميع - [00:28:59](#)

بدنها الا الوجه والكبد. قال واعادتا تركه بوقت كمصل بحرير. يعني ان ام الولد والصغيرة الحرة الصغيرة وقال لك المؤلف رحمه الله تعالى ما هو الستر المندوب لام الولد الحرة الصغيرة - [00:29:29](#)

جميع البدن الا وجه الكفين يعني الواجب على الحرة الكبيرة يندب لام الولد ولحرة الصغيرة. فاذا تركت الستر المندوب قال لك تعيذ بالوقت ها ام الولد والصغيرة قال لك اذا تركت الستر المندوب قال لك اعادت - [00:29:59](#)

بوقت كمصل بحرير وعاجز صلى مكشوفاً نعم يقول لك مثل اللي صلى في حريم ما عنده ثوب الا حريم صلى في ثوب الحرير. ثم وجد ثوبا يعيد في الوقت. بعد الوقت اذا - [00:30:29](#)

ما وجد الثوب الا بعد الوقت يعيده او لا يعيد؟ لا يعيد. ايضاً صلى مكشوفاً عورته بادية صلى وعورته بادية. ثم بعد ذلك وجد الستر في الوقت يعيد لكن لو وجده بعد الوقت يعيد او لا يعيد قال لك لا قال - [00:30:49](#)

رحمه الله وعورة الرجل والامة ما تقدم من الكلام هو العورة في باب الصلاة. الان شرع المؤلف رحمه الله في بيان العورة في باب النظر. في باب النظر فالعورة في باب النظر تختلف عن العورة في باب الصلاة. نعم - [00:31:19](#)

نعم نعم كما لنا العورة التي سبق ان بينها المؤلف رحمه الله تعالى ها هي العورة المغلظة وبيننا هو المؤلف تكلم عن العورة المغلظة لكن نحن ذكرنا العورة هو المغلظة والمخففة والان سيذكر العورة الواجبة في باب النظر - [00:31:59](#)

التي يجب حفظها. وايضاً واجبة في الصلاة. لانه كما تقدم لنا ان الرجل له عورة ماذا؟ مغلظة ومخففة وله ايضاً عورة واجبة وشرط. ومثل الامة عورة مغلظة ومخففة وواجبة وشرط. مثله الحرة عورة مغلظة - [00:32:49](#)

مخففة واجبة وشرط. فيما تقدم تكلم عن العورة المغلظة والمخففة. هنا الان سيتكلم عن العورة الواجبة وهي واجبة في الصلاة. وواجبة ايضاً في باب النظر. نعم واجبة في الصلاة وفي باب النظر. قال لك - [00:33:19](#)

وعورة الرجل. والامة. وان بشائبه نعم. عورة الرجل. وعورة الامة. هذه العورة ماذا؟ ها؟ الواجبة. ليست المغلظة. المغلظة تقدمت وان بشائبه يعني الامة التي فيها شائبة حرية مثل ام الولد المباح - [00:33:39](#)

المكاتبه. نعم. والحرة مع امرأة ما بين سره وركبه. فعندنا ثلاثة اصناف عورتهم الواجبة في الصلاة في باب النظر ما بين السرة والركبه. الاول الرجل الرجل عورته الواجبة ما بين السرة والركبه. اما عورته المغلظة ما هي عورته المغلظة؟ كما تقدمت سوءاته. والمخففة - [00:34:09](#)

مع الامة عورتها الواجبة ما هي؟ ما بين السرة والركبه الحرة مع المرأة. الحرة مع المرأة. ها؟ عورتها الواجبة عورتها الواجبة الحرة مع المرأة. ما بين السرة والركبه نعم. الحرة مع المرأة ما بين السرة والركبه - [00:34:59](#)

قال لك فعندنا الان عورة رجل وعورة الامة الواجبة وعورة حرة مع امرأة نعم عورة حرة مع المرأة. هي ما بين السرة والركبه وهذا اه اه وهذا يعني نحن سبق ان ذكرنا ان الحرة عورتها الواجبة ماذا - [00:35:39](#)

جميع البدن الا الوجه والكفين. هذا مع الرجل. هذا مع المرأة عورتها ما بين السرة والركبه. فالحرة عورتها الواجبة جميع البدن الا هذا اذا كانت ماذا؟ مع الرجل. لكن مع المرأة - [00:36:59](#)

ما بين السرة والركبه. فاصبح عندنا الان عورة الرجل ما بين السرة والركبه يعني عورة الرجل مع الرجل او مع نعم عورة الرجل مع الرجل. او مع امرأة من محارمه ما بين السرة والركبه. عورة الامة - [00:37:36](#)

ها ما بين السرة والركبه. عورة حرة مع المرأة. ما بين السرة والروح. لكن عورة حرة مع الرجل كما تقدم جميعها الا الوجه والكيف. قال لك ومع رجل اجنبي ها اتي بها مع رجل اجنبي - [00:38:06](#)

غير الوجه والكفين. يعني مع الرجل الاجنبي يقول لك المؤلف في باب النظر وايضاً في الصلاة العورة الواجبة في باب النظر وايضاً في الصلاة جميع البدن الا الوجه والكبد فاصبح عندنا الحرة البالغة عورتها مع المرأة تختلف - [00:38:36](#)

عن عورتها مع الرجل الاجنبي. فعورتها مع المرأة ماذا؟ ما بين السرة والركبه وعورتها مع الرجل الاجنبي جميع البدن الا الوجه والكبير. نعم وكما تقدم ان الحرة لها سورة مغلظة ومخففة. ولها عورة شرط وواجبة. فالعورة المغلظة - [00:39:16](#)

ها؟ العورة المغلظة ما هي؟ لا ما هي بس سوءتها جميع البدن الا الصدر والظهر والاطراف. العورة المخففة ما هي؟ الصدقة والظهر والاطراف كما تقدم بيانه. العورة التي شرط ها - [00:39:56](#)

العورة التي شرط هي المغلظة. العورة الواجبة جميع البدن ما عدا الوجه نعم قال رحمه الله تعالى ويجب سترها بالستر الصلاة ايضا يعني ما تقدم واجب في باب النظر وفي باب الصلاة - [00:40:26](#)

فعورة الرجل ما بين السرة والركبة هذي واجب في النظر وفي باب الصلاة. عورة الامة واجب ما بين السرة والركبة واجب في باب النظر في باب الصلاة عورة الحرة مع المرأة ها في باب النظر ما بين السرة والركبة - [00:40:56](#)
في باب الصلاة ها الجميع الا الوجه والكفين. واضح؟ عورة حرة مع الرجل في باب النظر ماذا؟ الجميع الا الوجه والكذب. واضح وليس بواضح واضح. قال لك ومع محرم غير الوجه والاطراف - [00:41:26](#)

يعني عورة المرأة مع المحرم مع محارمها. في باب النظر. ما الذي ينظر المحرم من محرمه قال لك ينظر الوجه وينظر ماذا الاطراف ينظر الرأس وينظر اليدين وينظر الرجلين. فهذا في باب النظر - [00:41:56](#)
عورة المرأة مع محرمها ماذا؟ كلها عورة الا الوجه ينظر الى وجهها وينظر ايضا لاطرافها الى رأسها والى يديها والى رجليها. قال لك وترى من الاجنبي ما يراه من محرمه. ها؟ المرأة الحرة. واشترى من رجل - [00:42:26](#)

رجل اجنبي ما يرى الرجل من محرمه. والرجل يرى من محرمه. انت ماذا ترى من اختك ومن عمك تنظر الوجه والاطراف. ايضا المرأة الاجنبية تنظر من الرجل الاجنبي الوجه والاطراف. تنظر الى وجهه والى رأسه والى يديه والى رجليه. واضح - [00:42:56](#)
قال لك وترى من المحرم وترى من من المحرم كرجل مع مثله. ها ترى من المحرم كرجل مع مثله. يعني في المرأة واشترى من الاجنبي ها الوجه والاطراف. واشترى من محرمها كاخياها. كما يرى الرجل من الرجل. وما هي العورة؟ عورة الرجل بالنسبة للرجل - [00:43:26](#)

ما بين السرة فاصبح عندنا المرأة ما تراه من الرجل ان كان اجنبيا ترى وجهه واطرافه. وان كان من محارمها ترى الى جميع بدنه الا ما بين السرة والركبة. واضح؟ وليس بواضح واضح. طيب. جيد - [00:44:06](#)

قال لك وكره لرجل. طيب. هنا الان نتوقف عند كلام المؤلف هنا المؤلف رحمه الله ذكر ان ان ستر العورة انه شرط وذكر الرجل والحرة والامة. وكل واحد من هؤلاء كم له قسم من اقسام العورة؟ اربعة اقسام. كل واحد من هؤلاء - [00:44:36](#)
له عورة مغلظة ومخففة. وعورة شرط وعورة واجبة. في ايضا تكلم المؤلف رحمه الله تعالى عن العورة في باب النظر. وش ما هي عورة الرجل مع الرجل في باب النظر ما هي عورة المرأة مع المرأة في باب النظر ما بين السرة والركبة ما بين السرة والركبة. المرأة مع المرأة ما بين - [00:45:06](#)

بين السرة والبكاء. الامة عورتها في باب النظر. ها ما بين السرة والركبة. ما بين السرة والركبة الحرة في باب النظر ها بالنسبة الرجل الاجنبي ها جميعها الا الوجه والكفين. بالنسبة لمحرم من محارمها ماذا يرى منها؟ الوجه والاطراف. طيب - [00:45:36](#)

الحرة ماذا ترى من الرجل الاجنبي؟ الوجه والاطراف. ماذا ترى من محرم من محارم ما بين السرة هذا كلام المؤلف رحمه الله وهذه التقاسيم الصور اللي ذكرها الخلاصة في هذا وكما ذكر المؤلف وكما يذكر العلماء العورة في باب الصلاة - [00:46:06](#)

تختلف عن العورة في باب النظر. وذلك ان العورة في باب النظر يقصد منها درء الفتنة. ودفع الشر بخلاف العورة في باب الصلاة. الصواب في ذلك ان نقول العورة في باب الصلاة تنقسم لثلاثة اقسام. العورة في باب الصلاة نقول بانها - [00:46:36](#)

تنقسم الى ثلاثة اقسام. القسم الاول عورة مغلظة. وهي عورة الحرة البالغة عورة مغلظة وهي عورة حرة البالغة لا احسن. عورة الانثى سواء كانت امة او حرة. عورة الانثى البالغة. فهذه كلها عورة في باب - [00:47:06](#)

في الصلاة الا الوجه والكفين والقدمين. في باب الصلاة ليس في باب النظر. في باب الصلاة. فنقول كلها عورة الا الوجه. ها والكفين والقدمين. وهذا مذهب ابي حنيفة ابو حنيفة - [00:47:36](#)

يقول بان المرأة لها ان تكشف خلافا لما ذهب اليه المؤلف ومذهب الحنابلة مذهب ابي حنيفة يقول بان المرأة لها ان تكشف وجهها

وكفيها وقدميها. وذكر الشيخ اه الشيخ شيخنا ابن عثيمين رحمه الله - [00:48:06](#)

قال ان الشيخ عبد الرحمن السعدي شيخه رأى في المنام عائشة رضي الله عنها وهي تصلي وقد كشف كفيها تصلي وقد كشفت كفيها. المشهور بمذهب الحنابلة ان المرأة التي تصلي تغطي كفيها ولا تغطي. تغطي كفيها. هو استشكل عليه لان المذهب انه مذهب الامام احمد تغطي كفيها. ورآها - [00:48:26](#)

تصلي وقد كشفت كفيها. فراجع الآثار الواردة عن عائشة. فتبين له ان مذهب عائشة انها ترى الكفين في الصلاة. فمذهب ابي حنيفة وارجع المذاهب. هذا القسم الاول. ما هو؟ ها - [00:48:56](#)

نعم اذا كانت انثى بالغة كلها عورة في باب الصلاة الا الوجه والكفين والقدمين. ويدل لذلك حيث اسمع وهذا اختيار ابن تيمية. حديث اسمى رضي الله تعالى عنها انها في الصحيحين انها سألت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله - [00:49:16](#) احدانا يصيب ثوبها دم الحيض. تصلي فيه تصيبه ثوبه دم الحيض. هل تصلي فيه؟ فقط قال النبي صلى الله عليه وسلم تحته ثم تقرصه ثم تنضح ثم تصلي فيه الثوب ثوب النساء مثل ثيابنا هذي. الكم الى الرسغ ومن اسفل الى الكعب. هذي ثيابه. كانت اذا كانت في - [00:49:46](#)

رخص انا متصل في فيه ومثل هذا الثوب تصلي فيه. بقي الرأس تستره تستره بالخمار. هذا دليل لما ذهب اليه من هو؟ ابو حنيفة هذا القسم الاول الانثى البالغة. كما قال ابن حزم رحمه الله الصحيح انه - [00:50:16](#)

لا فرق بين الحرة وبين الامان. القسم الثاني الانثى غير البالغة التي لم تبلغ فهذه كلها عورة الا الوجه والرحم رأس والكفين والقدمين. كان عندنا جارية. عندنا جارية ما بلغت ها؟ يجوز لها ان تكشف ماذا؟ وجهها وكفيها ورجليها ما تكشفه - [00:50:36](#) بالغة تزيد على البالغة ماذا؟ الرأس. لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار. القسم الثالث عورة الذكر. نعم القسم الثالث عورة الذكر - [00:51:16](#)

ايضا في اي شيء في باب ماذا؟ الصلاة. ما بين السرة والركبة. ويدل لذلك نعم يدل لي هذا حديث عبد الله بن عمر فان ما بين السرة والركبة عورة. وفي السنن - [00:51:36](#)

وايضا حديث محمد ابن جحش وجرهد الاسلمي الفخذ عورة الفخذ عورة فالسرة والركبة ليسا من العورة. ويدل لذلك ان نعم قصة حمزة رضي الله تعالى فالسرة والركبة ليست داخلان في الهواء. فاصبح عندنا العورة في باب الصلاة ها تنقسم ماذا؟ ثلاثة اقسام - [00:51:56](#)

طيب العورة في باب النظر. نعم العورة في باب النظر. فالعورة في باب النظر ايضا تنقسم ثلاثة اقسام مغلظة نعم تنقسم ثلاث نعم تنقسم ثلاث اقسام. القسم الاول عورة الانثى البالغة. عورة - [00:52:26](#)

انثى البالغة فهذه موضع خلاف بين العلماء رحمهم الله الامام احمد يقول الانثى البالغة كلها عورة. في باب النظر يرى انك حتى الوجه والكفين يجب ان تستر وجهك وكفيها في باب النظر. ستر الوجه بالنسبة للمرأة هذا موضع خلاف. نعم - [00:52:56](#)

موضع خلاف المهم انه الامام احمد يرى انه يجب ستر الوجه. ويجب ايضا ستر الكفين حتى قالوا شعرها يجب المتصل يجب ان تستره. ولا يجوز لها ان تظهره. والرأي رأي الأئمة الثلاثة ان الوجه والكفين ان الوجه والكفين في باب النظر - [00:53:26](#)

ليس عورة. وهم يتفقون يتفقون على انه اذا كان اظهار الوجه يؤدي الى الفتنة فانه يجب ستره. ها يتفقون على انه اذا كان اظهار الوجه ها؟ يؤدي الى الفتنة فانه ماذا؟ يجب ستره. نعم ولا احد - [00:53:56](#)

قد يقول بان اظهار وجه لا يؤدي الى الفتنة. لا شك ان اظهار الوجه هذا يؤدي الى الفتنة والشر الى اخره وخلاف العلماء رحمهم الله في الوجه هل يجب ستره او لا يجب ستره الى اخره هذا طويل والدالة عليه - [00:54:26](#)

يعني الذين قالوا في الوجوب الذين قالوا بعدم الوجوب الدالة كثيرة اه شيخنا ابن عثيمين رحمه الله له رسالة مستقلة لمن اراد ان يقرأ فيها نعم الشيخ رحمه الله شيخنا ابن عثيمين انتصر لوجوب الستر. والشيخ الالباني رحمه الله - [00:54:46](#)

انتصر بعدم الوجوب ومع ذلك الشيخ الالباني رحمه الله ذكر ثمانية شروط ما يمكن ان تطبق عليه فالذي يظهر والله اعلم في هذه

المسألة وما ذهب إليه آآ شيخنا ابن عثيمين وجوب الستر ستر الوجه نعم والادلة - [00:55:06](#)

في ذلك ظاهر يعني ادلة ويكفي في ذلك يعني اذا عرفنا مقصد الشارع وش قصد الشارع من الحجاب وش قصده؟ هو دفع ماذا؟ الشر والفتنة. ولا شك اذا قلنا بانه يجب اذا قلنا بانه يجب ان على المرأة ان - [00:55:26](#)

قدمها من باب اولى انه يجب عليها ان تستر وجهها. قلنا بانه يجب ان تستر القدم كما يقول يعني الذين يقولون بانه يجوز ان تكشف الوجه والكفين. قالوا لا يجوز ان تكشف القدم. يجب ان تستر القدم. اذا كان القدم يجب ان يستر - [00:55:46](#)

من باب اولى ان يستر ماذا؟ موضع الفتنة. نعم موضع المهم الادلة هذي لا تطيل فيها لانها كثيرة جدا وقال لو اردنا نستقصي فانا ارجعكم الى ما كتب الشيخ شيخان رحمهم الله - [00:56:06](#)

نكمل بعد ان شاء الله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. تقدم او تكلمنا عن العورة في باب النظر وذكرنا القسم الاول وهي عورة الانثى البالغة وعلى الصحيح سواء كانت حرة او كانت امة وذكرنا ان - [00:56:26](#)

كشف العورة انكشف الوجه اذا كان يؤدي الى فتنة فهذا بالاتفاق. انه لا يجوز. وان كان لا يؤدي الى فتنة اذا كان لا يؤدي الى فتنة فهذا هو موضع الخلاف. طيب القسم الثاني - [00:58:31](#)

عورة الانثى القسم الثاني عورة الانثى غير البالغ عورة الانثى غير البالغة. فهذا موضع خلاف بين العلماء رحمهم الله اذا كانت صغيرة لم تبلغ فهذا موضع هنا خلاف والخاصة في - [00:58:51](#)

ان الحكمة من الحجاب هو درء الفتنة والشر. هذا الحكمة. الحكمة الحجاب ودرء وعلى هذا ينظر اذا كان النظر اليها يؤدي الى فتنة والتفات القلوب اليها ونحو ذلك. فهذه يجب ان تحجب. بما يدرأ الفتنة. من تغطية الرأس - [00:59:21](#)

والوجه واليدين ونحو ذلك. المهم اذا كان يؤدي ذلك النظر اليها الى ها فانه يجب ان تحجب. وان كان لا يؤدي الى الفتنة جاز كشف الحجاب. المهم المدار على ماذا؟ ها؟ على الفتنة. والا فليل بان عورتها - [00:59:51](#)

بين السرة والركبة الى اخره. نعم. القسم الثالث قسمة الثالث عورة الذكر. نعم عورة الذكر فعورة الذكر في باب النظر ما بين السرة والركبة. الا ان كان صغيرا ان كان صغيرا - [01:00:21](#)

لا يفتتن بالنظر الى عورته فانه لا عورة له. والقسم ثالث عورة الذكر في باب النظر ها ما بين السرة والركبة لكن نستثني من الصغير الذي لا يفتتن بالنظر الى عورته. فهذا لا عورة له. كذلك ايضا - [01:01:01](#)

يستثنى الكبير. الذي لا يفتتن بالنظر الى عورته. فان فخذ او نقول لان اوائل فخذ ليس عورة. ويدل لذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم حسر الازار عن فخذ. نعم حسر الازار عن فخذ. فاصبح عندنا القسم الثالث - [01:01:41](#)

عورة الذكر. فعورة الذكر ما بين السرة والركبة. لكن نستثني صنفين. الصنف اول الصغير الذي ها نعم فهذا لا عورة له القسم الثاني الكبير ايضا فهذا او الى الفخذ هذا ليس عورة بالنسبة لهذا الكبير. زين زين نتوقف على هذا لان شرط استقبال القبلة - [01:02:11](#)

ما بقي الا دقائق على الاقامة نجعل نفتح الباب اذا كان احد عنده سؤال او استفسار تفضل ها اي نعم يا زين احسنت اي نعم لان هذا بقي سطر واحد نكمل نعم نكمل نعم قال - [01:02:51](#)

قال رحمه الله تعالى وكره لرجل كشف كتف او جنب كتشمير دينه يعني يقول لك المؤلف رحمه الله يكره للرجل ان يكشف كتفه فالسنة ان تغطي كتفك في الصلاة. لان عورة الرجل - [01:03:21](#)

في باب الصلاة ما هي؟ ما بين السرة والركبة. لو صلى وقد بدا كتفه فان صلاته صحيحة وهذا اللي ذهب اليه المؤلف هذا هو قول جمهور اهل العلم انه يصح كشف الكتفين خلافا لمذهب الامام احمد - [01:03:51](#)

مذهب الامام احمد يجب ستر احد الكتفين. يجب ستر احد العاتقين. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلين احداكم وليس على عاتقه شيء. وما ذهب اليه المؤلف والله دل له حديث جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم - [01:04:11](#)

اه نعم ان حديث جابر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كان في الازار ان كان ظيحا في الثوب يعني هل

يصلي الرجل في الثوب الواحد؟ قال ان كان ظيقا فليتزربه - [01:04:41](#)

يعني يجعله ازارا فاذا جعله ازارا استر النصف الاسفل من البدن سيكون كتفه مكشوفين. وان كان واسعا فليتعبد. فيقول لك

المؤلف يكره ان يصلي وقد اظهر كتفه يستر السنة ان يستر كتفيه. قال لك - [01:05:01](#)

او جنب يعني جنبه يكره ان يصلي وقد اظهر جنبه لما تقدم من الحديث السابق ولان الله عز وجل قال يا بني ادم خذوا زينتك عند

كل مسجد نعم اه - [01:05:31](#)

من تمام الزينة ان يستر كتفيه وجنبه. قال كتشمير ذيل وكف وكفي كم من او شعر لصلاته يعني يقول لك المؤلف يكره ان يشمر ذيله.

ثوبه اذا اراد ان يسجد جمع ثوبه. يقول لك يكره ويدل لذلك حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه - [01:05:51](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم. قال ولا اكف وشعرا ولا ثوبا. ولان الحكمة من النهي عن كف

الشعر ثوب ان تسجد هذه الاشياء مع المصلي. لان السجود - [01:06:31](#)

هو اذل هيئات المصلي. وهي الهيئة التي يتحقق فيها العبودية لله سبحانه وتعالى والتذلل لله سبحانه وتعالى. واذا كان كذلك اذا

كانت هذه الهيئة التي هي ابغ الهيئات في تحقيق التعبد والتذلل لله عز وجل ينبغي للمسلم الا يكف شعره - [01:07:01](#)

توبة وان يسجد معه شعره وثوب. فيقول لك المؤلف شمر الثوب او شمر او كف الشعر للصلاة. اترك الشعر. اذا اردت ان تصلي والشعر

مفتوء اه اذا اردت ان تصلي والشعر مرسل اتركه. اجعله يسجد معك. الثوب لا تجمع ثوبك. اجعله - [01:07:31](#)

يسجد معك. نعم. ودليل ذلك كما تقدم حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما. قال او شعر لصلاة يعني اذا كان هذا لاجل الصلاة.

يعني يكف شعره لكي يصلي وشعره مكفوف او يكف ثوبه لكي يصلي ثوبه مكفول هذا - [01:08:01](#)

وقوله للصلاة اذا كان هذا الكف لغير الصلاة المرأة ارادت ان تصلي المرأة كفت شعرها لا لاجل الصلاة. وانما هي تريد ان تكفه لا تريد

ان تجعله مرسلا. ها - [01:08:31](#)

هل يكره اذا اراد ان يصلي وشعرها ملفوف؟ يكره او لا يكره؟ نقول لا يكره. يعني ان كفت لاجل الصلاة نقول يكره اما اذا كفته هكذا

عادة او شخص مثلا شمر ثيابه لعمل من الاعمال - [01:08:51](#)

ها واراد ان يصلي يكره او لا يكره يقول لا يكره. والنبي صلى الله عليه وسلم صلى يا عم شمر ولهذا قال لك المؤلف يكره اذا كان ذلك

لاي شيء للصلاة. نعم - [01:09:11](#)